الأمم المتحدة

S/2007/93

مجلس الأمن

Distr.: General
15 February 2007
Arabic
Original: French

رسالة مؤرخة ١٣ شباط/فبراير ٢٠٠٧ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لفرنسا لدى الأمم المتحدة

أكتب إليكم بصفتي رئيساً للفريق العامل التابع لمجلس الأمن المعني بالأطفال في الصراعات المسلحة، المنشأ بموجب القرار ١٦١٢ (٢٠٠٥).

وفي الجلسة السابعة، المعقودة في ٩ شباط/فبراير ٢٠٠٧، اعتمد الفريق العامل استنتاجات بشأن تقرير الأمين العام عن الأطفال والصراع المسلح في كوت ديفوار (S/2006/835).

وأرجو ممتناً نشر هذا النص بوصفه وثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) جان مارك **دو لا سابلييه**

200207 200207 07-24183 (A)

مرفق الرسالة المؤرخة ١٣ شباط/فبراير ٢٠٠٧ الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لفرنسا لدى الأمم المتحدة

[الأصل: بالانكليزية]

الفريق العامل التابع لمجلس الأمن المعني بالأطفال والصراعات المسلحة

الاستنتاجات المتعلقة بكوت ديفوار

١ - درس الفريق العامل خلال جلسته السادسة، المعقودة في ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦، تقريرا للأمين العام عن الأطفال والصراع المسلح في كوت ديفوار، قدمه الممثل الخاص للأمين العام. وشارك الممثل الدائم لكوت ديفوار في المناقشة التي تلت.

٢ - وفي ما يلي العناصر الرئيسية لتبادل الآراء بين أعضاء الفريق العامل:

- الترحيب بتقرير الأمين العام وبالانخراط الوثيق للممثل الخاص للأمين العام واليونيسيف وعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار، مع جميع الأطراف على الأرض.
- الإعراب عن القلق إزاء أحداث الانتهاكات الجسيمة لحقوق الأطفال التي جرى تحديدها في تقرير الأمين العام، بما فيها قيام الأطراف في الصراع المسلح بقتل الأطفال وتشويههم واستغلالهم واختطافهم والاتجار بهم.
- استمرار تشكيل أحداث الاغتصاب وغير ذلك من أشكال العنف الجنسي التي تطال الفتيات مدعاة للانزعاج الشديد.
- الإعراب عن القلق الشديد إزاء عدم القيام عموما بالتحقيق في هذه الانتهاكات الجسيمة المرتكبة في حق الأطفال أو بعرضها على المحاكم.
- الإشادة بالتعهدات التي قطعتها مؤخرا ''القوى الجديدة'' وعدد من ميليشيات الدفاع عن النفس في كوت ديفوار الغربية، من خلال القيام مؤخرا بتوقيع خطط عمل لإنهاء تجنيد الجنود الأطفال واستغلالهم.
- التشديد على مسؤولية السلطات الإيفوارية عن التعاطي مع المجموعات المسلحة الأخرى الخاضعة لسيطرتها من أجل بدء حوار مماثل.
- تشديد الممثل الدائم لكوت ديفوار على أن القوات غير الحكومية أو ميليشيات الدفاع عن النفس الموالية للحكومة هي وحدها المتورطة في تجنيد الجنود الأطفال

واستغلالهم. ووافق على ضرورة مواصلة تحديد تلك الميليشيات وقال إنه ينبغي تشجيع التعاون بينها وبين البرنامج الوطني لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج. وأضاف أن كوت ديفوار ستصدق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في الصراعات المسلحة في أبكر وقت ممكن.

٣ - وانطلاقا مما جاء في تلك الجلسة، وبمقتضى القانون الدولي المنطبق وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، بما فيها القرار ١٦١٢ (٢٠٠٥)، وانسجاما معها، وافق الفريق العامل على توصية مجلس الأمن بما يلي:

(أ) توجيه رسالة من رئيس مجلس الأمن إلى رئيس وزراء كوت ديفوار يرحب فيها بالخطوات التي جرى القيام بها للتصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في الصراعات المسلحة والطلب إليه:

'١' أن يقطع تعهدات محددة ويتخذ إجراءات لوقف ومنع أية انتهاكات جسيمة تُرتكب في حق الأطفال، بما في ذلك من خلال إجراء تحقيق حيادي وشفاف وفي الوقت المناسب في جميع الانتهاكات الجسيمة لحقوق الطفل تمهيدا لمحاكمة مرتكبيها؛

'٢' وأن يتعاون مع عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار واليونيسيف في تحديد ميليشيات الدفاع عن النفس وأن يحث تلك الميليشيات على توقيع خطط العمل الهادفة إلى إنهاء تجنيد الجنود الأطفال واستغلالهم، مع الإشارة في الوقت نفسه إلى طلب مجلس الأمن الاستئناف الفوري لبرنامج نزع سلاح الميليشيات وحلها في جميع أنحاء الإقليم الوطني، والتأكيد أن هذا البرنامج يشكل عنصرا رئيسيا في عملية السلام والتشديد على مسؤولية كل من قادة الميليشيات في التنفيذ الكامل لهذه العملية؛

'٣' وأن يتعاون المسؤولون عن تنفيذ البرنامج الوطني لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج تعاونا كاملا مع عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار واليونيسيف تحقيقا لتلك الغاية؛

'٤' وأن يعجل في عملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج بغية تيسير العودة السريعة للأطفال إلى أسرهم؛

'٥' وأن ينشئ آلية رصد إقليمية بالتعاون مع الدول المجاورة للتأكد من عدم قيام مجموعات متمردة أخرى بتجنيد الأطفال خلال عملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج؛

'٦' وأن يقدم الدعم والمساعدة في البرامج الهادفة إلى إعادة تأهيل الجنود الأطفال السابقين وكذلك في إعادة تأهيل الأطفال المتضررين جرّاء الصراع.

(ب) توجيه رسالة من رئيس مجلس الأمن إلى رئيس كوت ديفوار يطلب إليه فيها:

'١' أن يقطع تعهدات محددة ويتخذ إجراءات لوقف ومنع الانتهاكات الجسيمة المرتكبة في حق الأطفال؛

'٢' وأن يتعاون، تحقيقا لتلك الغاية، مع عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار واليونيسيف في تحديد ميليشيات الدفاع عن النفس التي لا تزال موجودة.

(ج) توجيه رسالة من رئيس مجلس الأمن إلى رؤساء الفريق العامل الدولي، والوسيط وممثله في كوت ديفوار، يشجعهم فيها على الترويج لإجراء حوار منتظم بين الحكومة وجميع الأطراف في الصراع بهدف إيجاد الطرق والوسائل لمعالجة مشكلة الأطفال المشردين والجنود الأطفال وبغاء الأطفال.

(د) توجيه رسالة من رئيس مجلس الأمن يدعو فيها مجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي إلى إيلاء انتباه متزايد إلى قيام جميع الأطراف في الصراع المسلح بوضع وتطبيق خطط عمل ترمي إلى وقف تجنيد الجنود الأطفال واستغلالهم.

(هـ) توجيه رسالة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام:

'١' يرحب فيها بعزم الممثل الخاص للأمين العام للأطفال والصراعات المسلحة على زيارة كوت ديفوار؛

'٢' ويطلب إليه فيها أن يضمِّن تقريره المقبل إلى مجلس الأمن عن الأطفال والصراع المسلح في كوت ديفوار قائمة مشفوعة بأدلة داعمة، بالأشخاص المتورطين في الصراع المسلح المشتبه بارتكابهم بشكل منهجي انتهاكات جسيمة في حق الأطفال، بوصفها وثيقة معلومات أساسية، من أجل إمكان قيام مجلس الأمن، دون إطلاق أحكام مسبقة على قرارات مجلس الأمن أو

اللجنة المنشأة عملاً بالفقرة ١٤ من القرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤)، بالنظر في اتخاذ تدابير موجهة في المستقبل وفقا لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة.

٤ - ووافق أيضا الفريق العامل على اتخاذ التدابير المباشرة التالية:

(أ) توجيه رسالة من رئيس الفريق العامل التابع لمجلس الأمن إلى الأمين العام للقوى الجديدة:

'١' يحثه فيها على الوفاء بالتعهدات التي قطعها في إطار خطط العمل بوقف تجنيد الجنود الأطفال واستغلالهم، والسماح للأمم المتحدة بالتحقق في الموقع بانتظامٍ من تنفيذها؛

'٢' ويحثه فيها على إجراء تحقيق دقيق في الجرائم والانتهاكات المرتكبة في حق الأطفال وإحالتها في الوقت المناسب إلى اليونيسيف والبعثة والسلطات الإيفوارية المعنية بحماية الطفل؛

'٣' ويطلب فيها، في انتظار إصلاح النظام العدلي، مواصلة نشر أمر اليوم المؤرخ ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ الذي يعطي توجيها بإنهاء الاحتجاز غير المشروع للأطفال وبالعمل، في الوقت المناسب، على إحالة حالات الجرائم الجسيمة المزعوم ارتكابها في حق الأطفال إلى مسؤولي الأمم المتحدة المعنيين بحماية الطفل.

(ب) توجيه رسالة من رئيس الفريق العامل إلى قادة جبهة تحرير الغرب الكبير، والتحالف الوطني لشعب وي، والاتحاد الوطني للمقاومة في الغرب الكبير، والحركة الإيفوارية لتحرير غرب كوت ديفوار:

'١' يشير فيها إلى طلب مجلس الأمن الاستئناف الفوري لبرنامج نزع سلاح الميليشيات وتسريحها على جميع أنحاء الإقليم الوطني مع التأكيد أن هذا البرنامج يشكل عنصرا رئيسيا في عملية السلام والتشديد على مسؤولية كل منهم في التنفيذ الكامل لهذه العملية؛

'٢' ويحثهم فيها، في هذه الأثناء، على الوفاء بالتعهدات التي قطعوها في إطار خطط العمل بوقف تجنيد الجنود الأطفال واستغلالهم، والسماح للأمم المتحدة بالتحقق في الموقع بانتظامٍ من تنفيذها.

(ج) توجيه رسالة من رئيس الفريق العامل إلى البنك الدولي والمانحين يطلب فيها إليهم تخصيص قدرات وموارد كافية في الوقت المناسب لبرامج إعادة إدماج الأطفال

المسرحين، مع النظر على النحو الواجب في متطلبات هذه البرامج المعنية بالأطفال، على المدى الطويل.

(د) توجيه رسالة من رئيس الفريق العامل إلى إدارة عمليات حفظ السلام يشيد فيها بجهود الإدارة في متابعة قرار مجلس الأمن ١٦١٢ (٢٠٠٥) وما تلاه من بيانات رئاسية، ويطلب إليها:

'١' القيام، بتعاون وثيق مع اليونيسيف، بمواصلة الحوار الذي تجريه البعثة مع القوى الجديدة، وجبهة تحرير الغرب الكبير، والتحالف الوطني لشعب وي، والاتحاد الوطني للمقاومة في الغرب الكبير، والحركة الإيفوارية لتحرير غرب كوت ديفوار من أجل تنفيذ خطط العمل القائمة الرامية إلى وقف تجنيد الجنود الأطفال واستغلالهم؛

'٢' مواصلة تعزيز قدرة البعثة على حماية الأطفال، ضمن الولايات القائمة.

(هـ) توجيه رسالة من رئيس الفريق العامل إلى اليونيسيف يشيد فيها بجهود اليونيسيف في متابعة قرار مجلس الأمن ١٦١٢ (٢٠٠٥) وما تلاه من بيانات رئاسية، ويطلب فيها القيام، بتعاون وثيق مع البعثة، بمواصلة الحوار مع القوى الجديدة، وجبهة تحرير الغرب الكبير، والتحالف الوطني لشعب وي، والاتحاد الوطني للمقاومة في الغرب الكبير، والحركة الإيفوارية لتحرير غرب كوت ديفوار، وتقديم الدعم لها، من أجل تنفيذ خطط العمل القائمة الرامية إلى وقف تجنيد الجنود الأطفال واستغلالهم.